

سَتْرُ الرَّأْسِ فِي الصَّلَاةِ

بقلم الشيخ
محمد نabil التكريتي

فليس لستر الرجل رأسه في الصلاة أو خارج الصلاة أي فضيلة في الإسلام .. إنّما هو عادة العرب في لباسهم، والاحتجاج بأنّه سنة لفعل الرسول عليه السلام لذلك ليس صحيحاً. ومع أنّ الفعل ثبت عنه صلى الله عليه وسلم لكنّه ليس لدينا دليل واحد على أنّه أمر، أو ندب الأمة إلى فعله.

ولسائل أن يسأل: لم كان النبي يفعله؟ والجواب لأنّ العرب كانوا يتزينون بستر الرأس، حتى قالوا في أمثالهم (العمائم تيجان العرب) .. وقد كان نبينا عليه السلام يغطي رأسه كما كان يفعل كل العرب من أسلم ومن لم يسلم، لأنّه يلتزم عادة قومه ويتزين بزينتهم، في الصلاة وخارجها لأنّه عربي .. أما في الصلاة فلما كانت الآية الكريمة: (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ) تأمر باتخاذ الزينة في الصلاة. والزينة المتخذة هي المتعارف عليها بين القوم..! وفي الحديث الصحيح: (إذا صلى أحدكم؛ فليلبس ثوبيه؛ فإنّ الله أحقّ من يُرَيَّنْ له)، والمقصود بالثوبين الرداء والإزار .. فيكون الرجال من المسلمين مأمورين باتخاذ ما يُعد من الثياب زينة في عرف بلدانهم عملاً بالآية والحديث.

ومفهوم الزينة يختلف بين الناس باختلاف أشكال الملابس .. يبقى الضابط ليس تحديد نوع واحد من اللباس على أنّه الزينة لاتخاذها في الصلاة في كل زمان ومكان، وإنّما يضبط ذلك أعراف الناس المختلفة، وما يعتبرونه زينة، ولكل قوم زينة .. فإذا كان الخليجيون يتزينون بستر رؤوسهم، ولا يتركون ذلك إلا في منازلهم كانت صلاتهم ساتري الرأس ضرورية لتطبيق اتخاذ الزينة في الصلاة .. أما السوري والتركي والمصري الذين يحسرون عن رؤوسهم في أماكن عملهم وفي المناسبات الرسمية حتى في أعراسهم، وليس في أعرافهم أنّ ستر الرأس زينة، فلا عليهم أن يصلوا حاسري الرؤوس، فالحسر زينتهم في عرفهم.

وأذكر أنني حاورت الشيخ العثيمين رحمه الله في درس عام، في هذا الموضوع،
فاستحسنه، وقال ما معناه؛ كل يتزين في الصلاة بالزينة المتعارف عليها في قومه.
والله أعلم